

الترخيص في لغة القرآن الكريم- دراسة في المفهوم

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الأنبياء والمرسلين أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

أما بعد...

فلعلّ من أهم منجزات الدرس اللغوي الحديث - الذي تطور كثيراً في المدارس الغربية-؛ هو التطور المنهجي في معالجة المشكلات اللغوية معالجة تستند إلى عمق النظر وطول تأمل، إن ظهرت مناهج عديدة لدراسة الظاهرة اللغوية، وكأن في مقدمتها المنهج البنيوي الذي يعد من أجلى المناهج التي قدمت تفسيراً علمياً ودقيقاً لظاهرة اللغة؛ لأنه نظر النص بوصفه انجازاً مستقلاً عن السياقات والمواقف الأخرى كالموقف الاجتماعي والنفسي... الخ، ولهذا ظهرت دراسات جادة وبنّاتج جيدة في تفسير الظاهرة اللغوية تكلمت بالنجاح الذي حققه فردياندي دي سوسير (D F Susser) (١٨٥٧م- ١٩١٣م)، والذي قدّم تفسيراً أكثر دقة للغة عندما عرفها لساناً Lanquaqe مختلفاً عن اللغة بوصفها ملكة فطرية يزود بها الإنسان منذ الولادة Lanquaqe من دون الحيوان^(١) والذي يعنينا من التعريف؛ هو أنه جعل اللغة نظاماً من العلاقات معقداً قابلاً للتجزئة متواضع عليه تواضعاً اعتبارياً، يتخذ من الفرد وسيلة للتعبير عن نفسه، وتواصل مع الآخرين، نطقاً وكتابة.

م. د. شبيب غازي بصري

مركز دراسات الكوفة/ جامعة الكوفة

وبناء عليه فإنَّ ما شهدته الدرس النحوي القديم من معيارية وبعد عن المعنى واهتمام بالشكل في اغلبه ، جعل منه درسا بحثا معقدا وأحيانا أخرى بعيدا عن واقعية اللغة وهذا واضح من الأمثلة الموضوعية التي وضعها النحاة لأجل ألا تخدش قاعدتهم المقدسة، فتم التضحية بالمعنى ، وصار الاهتمام بالشكل الهام الأول للدرس النحوي ليضيع علينا بسبب هذا التوجه جهد كبير كان الأولى أن يصب في دراسة تقلبات الجملة النحوية، والأثر الدلالي الذي يتحقق بفعل هذا التقلب، بل وأصبح البحث في العلامة الإعرابية والعامل والمعمول والعلل الثواني والثالث من مقدمات الدرس النحوي فقالوا إن العلامة الإعرابية اثر ولكل اثر مؤثر فراحوا يبحثون عنه فتعد النحو وفقد قيمته التي كانت ترجى منه، على الرغم من المحاولات التي انتهجها الدرس النحوي في الكوفة الذي اعتمد الوصفية.

أما في الدرس النحوي الحديث فان الأمر اختلف تماما، إذ لم تصبح العلامة الإعرابية هي القرينة الوحيدة التي بوساطتها يمكن تحديد المعنى لان الجملة تحتوي قرائن أخرى لفظية ومعنوية يمكن من خلالها تحديد المراد وصلت الى إحدى عشرة قرينة منها الإعراب والبنية والمطابقة والأداة والرتبة والربط والتضام والصيغة والتنغيم.... الخ، فإذا غابت واحدة منها أمكن للأخرى القيام مقامها

((حيث يسمح الترخص في إحداها او أكثر إذا امن اللبس بتضافر القرائن الأخرى))^٢، حتى وصل التطور المنهجي الى ظهور علم لغة النص لنتم به تجاوز حدود الجملة الى النص كله فظهر لدينا علم لغة النص^٣، الذي ((يراعي في وصفه وتحليلاته عناصر أخرى لم توضع في الاعتبار من قبل، ويلجأ في تفسيراته إلى قواعد دلالية ومنطقية إلى جوار القواعد التركيبية، ويحاول أن يقدم صياغات كلية دقيقة للأبنية النصية وقواعد ترابطها))^(٤).

إن ظاهرة الترخص بحسب ماتقدم- ظاهرة ترتبط بالقاعدة والقرائن التي وضعها المحدثون، فحيثما تكون القرينة يكون الترخص وحيثما امن اللبس جاز الترخص في القرائن الأخرى، ولا يجوز الترخص من دون هذين الشرطين وإذا حدث من دونهما نسب القول الى الخطأ وعد تجاوزا على العرف النحوي والضابط اللغوي.

إنَّ القرآن الكريم كتابٌ هدايةٌ معجزته اللغة^(٥)، استطاع النَّصُّ القرآنيُّ أنْ يقدِّم بوساطتها كَمَا هائلاً من المضامين والقيم التي تتَّصل بنهج دين السماء، ولكنَّه تقديم مرتفع يستحيل أنْ يُجاري او يُقارب على الرغم من أن بعضاً مما قدَّمه القرآن كان معروفاً عند العرب بيد أن مالم يكن معروفاً لديهم طريقة التقديم التي أتى بها القرآن حتى خضع له جبابرة قريش، ولأن له فصحاء

النمط من الاستعمال في لغة القرآن الكريم ليس خرقاً للقاعدة النحوية أو تجاوزاً عليها أو مخالفة للغة العرب- كما فسره بعض المتطفلين من غير المسلمين- إنما يمثل أرقى تطبيق للقاعدة النحوية واستيفاء ابعدها حد يمثل الصواب في الاستعمال وتحقيق الجمال، ذلك أن النص القرآني ليس كتاباً نحويًا أو صحيفة بلاغية حتى يطلب منه تطبيق القاعدة إنما هو كتاب هداية وان إعجازه يكمن في استعماله المفردات استعمالاً جديداً وغير مألوف لتحقيق بذلك الأدبية التي تقضي الى الجمال.

توزعت هذه الدراسة على ثلاثة مباحث تناول الأول منها دراسة مفهوم الترخيص من حيث اللغة والاصطلاح عند النحاة وعلماء الأسلوب والفقهاء، فيما تناول المبحث الثاني منها دراسة الفرق بين العدول والترخيص ثم انفرد المبحث الثالث بالقياس على ظاهرة الترخيص ثم الخاتمة وثبت بالمصادر والمراجع وملخص باللغة الانكليزية وليس من اهتمام البحث هنا التطبيق الا في موضعين من الدراسة اقتضتها الضرورة.

إن المصادر التي اعتمدها البحث كانت متنوعة وكثيرة ابتداء من كتب التفسير وتأويله ، وشرح غريبه ، وإعرابه ، مروراً بكتب اللغة، وما عنيت به من إيضاحات لغوية أو ممارسات دلالية صوتية، أو صرفية، أو نحوية، أو

العرب، فلم يجدوا في أنفسهم إلا الإيمان به ولا مناص إلا أن يقولوا هو من عند الله لَوْلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا⁽¹⁾، ولعلَّ عدم اختلاف آياته بعضها عن بعض يردُّ الى أنَّ النَّصَّ الْقُرْآنِيَّ نَصٌّ مَتْرَابُطٌ وَمَتْلَازِمٌ فِي سِتَّةِ أَلْفٍ وَمِائَتِي وَسِتِّ وَثَلَاثِينَ عَلَى أَسَاسٍ مِنَ التَّنَاسُبِ الْعَمِيقِ وَالْمَجَاوِرَةِ الْحَسَنَةِ تَتَدَاعَى آيَاتُهُ وَسُورُهُ تَدَاعِيًا مَنْضَبُطًا حَتَّى كَأَنَّ النَّصَّ الْقُرْآنِيَّ كُلَّهُ جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْخَطَابَ الْقُرْآنِيَّ يُؤَسِّسُ مَفَاهِيمَهُ -بِوَسَايَةِ اللَّغَةِ- بِحَسَبَانِ أَدَقِّ عِلَاقَاتِ الْأَلْفَاظِ وَأَكْثَرَهَا جِدَّةً مِمَّا لَاعَهَدَ لِلْعَرَبِ بِهَذِهِ التَّحَوُّلَاتِ لَا فِي مَا نَظَمُوهُ شِعْرًا، وَلَا فِي مَا أَرْسَلُوهُ نَثْرًا وَهُمْ أُمَّةُ الْبَيَانِ، وَلِذَلِكَ جَهَدَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اخْتِلَافِ مَشَارِبِهِمْ، وَتَنَوُّعِ اخْتِصَاصَاتِهِمْ أَنْ يَفْكَوْا رَمُوزَ الْإِعْجَازِ فِيهِ، فَدَرَسُوا غَرِيبَهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ إِلَّا مَنَاسِبًا لِلسِّيَاقِ وَالْحَدِثِ، وَعَطَفُوا عَلَى دَرَاةِ جُمْلِهِ وَتَرَاقِيْبِهِ فَبَهَرَهُمْ حُسْنُ النِّظْمِ فِيهَا وَدَقَّةُ الْعِلَاقَاتِ الَّتِي تَرْتَبِطُهَا، ثُمَّ اتَّسَعَ مَجَالُ بَحْثِهِمْ فَدَرَسُوا التَّنَاسُبَ فِيهِ فَكَانَتْ خُطْوَةٌ رَائِدَةٌ فِي مَجَاوِزَةِ حُدُودِ الْجُمْلَةِ إِلَى حُدُودِ النَّصِّ، وَلَكِنْهُمْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى مَعْرِفَةِ إِعْجَازِهِ وَلَمَّا يَقْدِرُوا بَعْدَ، وَفِي هَذِهِ الدَّرَاةِ نَكَشَفَ عَن سِرِّ إِعْجَازِيٍّ آخَرَ يَتِمُّثَلُ فِي خَلْقِ الْقُرْآنِ عِلَاقَةٌ لُغَوِيَّةٌ جَدِيدَةٌ مِّنْ خِلَالِ التَّضْحِيَةِ بِقَرِينَةٍ مَعِينَةٍ اعْتِمَادًا عَلَى قَرِينَةٍ أُخْرَى كَرَفَعِ مَاحِقَهُ النَّصْبِ وَنَصْبِ مَاحِقَهُ الرِّفْعِ أَوْ عَطْفِ مَرْفُوعٍ عَلَى مَنْصُوبٍ... الخ، وهذا

دلالية، فضلا عن الكتب الفقهية ولم يتطرق البحث لأمثلة تطبيقية لأنه اقتصر على دراسة المصطلح دراسة في المفهوم وسيتناول البحث القضايا التطبيقية في مباحث أخرى - ان شاء الله -.

وبعد فإن هذا البحث محاولة من الباحث في التقرب إلى الله ((عزَّ وجلَّ)) خدمة لكتابه وتجليه للون آخر من ألوان إعجازه ألا وهو ((الإعجاز في نطاق الترخّص للغة القرآن الكريم)) فإن وفقت بذلك ف﴿ ذلك فضلُ الله يؤتيه من يشاء والله واسعٌ عليمٌ ﴾^(٧) وإن كان غير ذلك فما أردت ﴿ إلا الإصلاحَ ما استطعتُ وما توفّيقِي إلا بالله ﴾^(٨) واخردعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الأنبياء والمرسلين.

الترخّص لغة:

مصدر للفعل الثلاثي (رَخَصَ) وكلها أصول تدل على ((اللين وخلاف شدة))^(٩)، ومن ذلك ((اللحم الرخص ، هو الناعم))^(١٠)، و((الرخصة خلاف التشديد))^(١١) ((ورخص له في الأمر أذن له بعد النهي))^(١٢).

أما الترخّص - من الاشتقاق - فلم أجده في المعجمات اللغوية، بل الموجود هو ((الرُخص))، وهو الشيء الناعم اللين إن وصفت به المرأة كما يقول

الليث^(١٣) ((ورخاصةً أناملها: لينها))^(١٤)، ((وقد رَخَصَ رخصةً خاصةً ورخوصةً أيضاً))^(١٥) واسترخصت الشيء ((رأيته رخيصاً))^(١٦)، ((والرُخْصُ في الأشياء: بيع رخيصٌ. رَخَصَ رُخْصاً))^(١٧) و((أرخصته جعلته رخيصاً))^(١٨)، ((والرُخْصَةُ: ترخيصُ الله للعبد في أشياء خففها عليه. ورخصت له في كذا: أذنت له بعد النهي عنه))^(١٩)، ((وموت رخيص: ذريع))^(٢٠) أما الاسم منه فهو ((الرُخْصَةُ والرُخْصَةُ))^(٢١) - بضم فسكون ويضم فضم - وهما لغتان^(٢٢)، و((رخاص اسم امرأة))^(٢٣)، ((إذا كانت ناعمة الجسم))^(٢٤)، قال النابغة^(٢٥):

بمخضّب رخص كأن بنانه

عَمَّ^(٢٦) على اغصانه لم يقعد

مما تقدم يتضح أمران:

الأول: إن مفردة (الترخّص)، بهذا الاشتقاق لم ترد في المعجمات اللغوية، ولكن مادام البناء موجود وهو (تفعل) فالاشتقاق صحيح، لان اللغة ظاهرة اجتماعية حية وهي تتطور كأية ظاهرة أخرى.

الثاني: ان مدلول (الترخّص) يدل على معاني التخفيف والتسهيل واللين ولا تخرج عن هذه المعاني على الرغم من تعددت المفردة من حيث الاستعمال، ويبدو ان هذا المعنى الأصل لها قريب من حيث المضمون بالمفهوم

اللبس مطلب أساس من مطالب الموقف الكلامي الحي عند مستعملي اللغة^{٣١} ((فإذا كان من الممكن الوصول الى المعنى بلا لبس مع عدم توفر القرائن اللفظية الدالة على هذا المعنى فان العرب كانت تترخص في هذه القرائن الإضافية لان امن اللبس يتحقق بوجودها وبعدمه^{٣٢}، أما المقصود ((بالترخص في القرينة هو إهدارها عند امن اللبس اتكالا على ان المعنى مفهوم بدونها^{٣٣}، فضلا عن ان ((تعدد القرائن على إرادة المعنى قد يجعل واحدة من هذه القرائن زائدة على مطالب وضوح المعنى، لان غيرها يمكن ان يفي عنها فيكون الترخص بتجاهل التمسك بهذه القرينة^{٣٤})) لان العربية لغة الإيجاز، وان العرب كانوا يتخففون في القول ما وجدوا السبيل، يحذفون الكلمة اذا فهمت، والجملة اذا ظهر الدليل عليها، والأداة اذا لم تكن الحاجة ملجئة إليها كالتاء - علم التأنيث - يلحقونها بالوصف لتدل على تأنيث الموصوف، مثل مؤمنة وصابرة.

يتضح مما تقدم:

إن هناك تلازما بين مصطلحي الترخص وامن اللبس - عند النحاة - فمتى ما وجد الثاني جاز وقوع الأول في الحدث الكلامي ولا يجوز العكس، وهذا الاشتراط متأث من ان اللغة نظام دقيق من أنظمة التواصل وضع

الاصطلاحي ل(الترخص).

الترخّص في الاصطلاح:

نتيجة لحدائثة هذا المصطلح ينبغي علينا البحث عن أصول دلالية له في مصنفات علوم لغوية وغير لغوية من أجل الخروج بمفهوم واضح ومحدد له وعلى النحو الآتي:

أولاً^{٣٥}: الترخّص عند النحاة:

يرتبط مفهوم الترخص عند النحاة ب(أمن اللبس) ولهذا عرفت الرخصة على أنها ((تركيب الكلام على غير ما تقتضي به القاعدة اتكالا على أمن اللبس، فان لم يؤمن اللبس نسب الكلام الى الخطأ لا الى الترخص^{٣٦})) باعتبار ان الترخص ((غاية لا يمكن التفريط فيها، لان اللغة الملبسة لا تصلح واسطة للفهم والإفهام^{٣٧}، فمتى ما أمن اللبس أمكن الترخص وإلا ((فلا رخصة ولا فائدة ولا كلام لأنه يكون اقرب الى الخطأ منه الى الصواب^{٣٨}، وهذا يعني ان الترخص ليس تمردا على القاعدة النحوية او إفلاتا منها بل هو إبداع في تطبيق القاعدة وعلّة ذلك ان المترخّص مقيد بقرائن أخرى تتيح له الرخصة في واحدة منها او أكثر، حتى جعل النحاة امن اللبس ((أصلا من أصول التعليل في إطار النحو، لان امن

النحاة أصوله ولكنهم-اهتموا بالشكل وتركوا المعنى-
فحكموا على ما ترخص فيه بالخطأ او الشذوذ او الندرة
...الخ-كما سيوضح-.

إن مصطلح(الترخص) وان لم يرد صريحا في
كتب النحويين القدماء فقد وردت مصطلحات تدل عليه
منها: الإفادة، وعدم الضرر، والعلم، والمعرفة، وإرادة
المعنى، وظهور القصد، وحذار اللبس، وامن اللبس
،والدلالة، ونية المعنى، وعدم خفائه^{٣٥}...الخ، وهي
مصطلحات تدل على ظاهرة اعتماد قرائن أخرى عندما
تغيب قرينة معينة عن الحدث الكلامي، ومن جنس ذلك
قول ابن مالك:

ولا يكون اسم زمان خبرا
عن **جثة**، وإن يفد فأخبرا^{٣٦}

((فلا يقال زيد اليوم لعدم الفائدة (وان يفد) بذلك بواسطة
تقدير مضاف وهو معنى (فاخبرا) كما في قولهم الهلال
الليلة والرطب شهري ربيع واليوم خمرا وغدا امرا،...اي
طلوع الهلال ووجود الرطب وشراب خمر، فالإخبار حينئذ
باسم الزمان وإنما هو عن معنى لا جثة))^{٣٧}، فالقاعدة
العامة انه لا يجوز الإخبار عن الجثة باسم
زمان((والمعروف ان المقصود بالزمان ظرف الزمان وان

المقصود بالجثة كل مسمى له جرم مادي))^{٣٨}، بيد ان هذه
القاعدة تتفرع منها قاعدة أخرى مستثناة منها قوامها امن
اللبس الذي يحقق الإفادة ((وإنما تكون الإفادة ويؤمن
اللبس اذا صلح المبتدأ ان يكون مضافا إليه والمضاف من
أسماء المعاني، فعنئذ لا يكون الإخبار بالزمان عن الجثة
وانما يكون عن معنى، فإذا قلت: (الهلال الليلة) صح
التركيب على تأويل حذف مضاف والتقدير: ظهور الهلال
الليلة، ولاشك ان الظهور مصدر والمصادر معان لا
جثث، ومن هنا يكون الاخبار بالزمان عن هذا التركيب عن
معنى وبذا نصل الى الإفادة وامن اللبس))^{٣٩}، ومثل هذا
الموضع الابتداء بالنكرة لأنهم -أي النحاة- اشترطوا ان
يكون المبتدأ معرفة قال سيبويه (١٨٠هـ): ((ولا يبتدأ بما
يكون منه اللبس، وهو النكرة ألا ترى انك لو قلت: كان
إنسان حليما وكان رجل منطلقا، كنت تلبس لانه يستنكر ان
يكون في الدنيا انسان هكذا فكرهوا ان يبدعوا بما يكون فيه
اللبس ويجعلوا المعرفة خبرا لما يكون فيه هذا
اللبس))^{٤٠}، ولكن إذا تحققت الإفادة جاز الابتداء بالنكرة
ففي قولهم: (عند زيد نمرة) وان لم يبتدئ بالمعرفة ولكنها
أفادت وسبب إفادتها وقوعها في ضمن أعراف النظام
اللغوي، ذلك أن في الجملة تحريك لرتبة الخبر الذي تقدم
وهو(عند)) (ومن المطلوب عند رؤية الظرف والجار

والمجورور او سماعهما ان نبحت لهما عن متعلق وليس في الجملة مذکور مع الظرف إلا النكرة(نمرة)وهذه لا تصلح ان يتعلق بها الظرف،ومن ثم ينصرف الذهن الى تقدير كلمة اخرى ليتعلق الظرف بها فإذا قدرنا هذه الكلمة وجدناها واصفة للنكرة المتأخرة في الجملة ونحن نعلم ان الخبر وصف للمبتدأ في المعنى وان هذه الكلمة المقدره لاتصلح نعتا بسبب تقدمها ولا حالا لتقدمها وارتفاعها وتكثير النمرة،فلم يبق إلا أن تكون (نمرة)مبتدأ مؤخرًا لأمن اللبس))^{٤١}،فالذي أجاز هذا التركيب وجعله ذا فائدة هو تضافر القرائن اللغوية لان كل خبر يستلزم بالضرورة مبتدأ وكل مبتدأ يستلزم خبرا فإذا عينا الظرف ومتعلقه خبر تعينت الدلالة ولم يبق سوى ان نبحت في أركان الجملة عن المبتدأ وليس في الجملة سوى مفردة(نمرة)فهي-اذن- المبتدأ وان كان نكرة.

من كل ما تقدم نستنتج:

١. إن النحاة أحسوا الظاهرة وشعروا بها بيد انهم لم يفرّدوا لها بحثا مستقلا، والسبب في ذلك ان النحو عندهم معياري غير مرتبط بالأسلوب الذي يراعى دقة المعنى أكثر من مراعاة القاعدة،ولذلك كثرت عندهم عبارات (الشاذ والقليل والنادر وغير الفصيح ولا يقاس

ثانيا:الترخيص عند علماء الاسلوب.
عرّف ماروزو الأسلوب بأنه ((اختيار الكاتب لما من شأنه ان يخرج بالعبارة عن حيادها وينقلها من درجتها الصفر الى خطاب يتميز بنفسه))^{٤٤}،ومعنى الخطاب المتميز هو مافسره تودوروف علميا-فيما بعد-ب(الانزياح) الذي جعله اهم خصائص الاسلوب اذ يقول لو ان اللغة الأدبية كانت تطبيقا للأشكال النحوية الأولى لما تميز خطاب من آخر^{٤٥}،والمراد بالأشكال النحوية النظام اللغوي المجرد الذي يمثل عرفا انضباطيا للاستعمال نفسه ولذلك فان الأدبية التي توصف بها بعض النصوص نصوصا ملتزمة ولكنه التزام متميز وغير مألوف لان ((اللغة أوسع من النحو...ولان هموم الاستعمال اللغوي ليست نحوية

ان علماء الأسلوب تركزت مباحثهم في الكشف عن سرّ جمال الاستعمال وان الترخّص ما هو إلا استعمال جميل للغة بواسطة استثمار كل إمكاناتها في ضمن أعرافها وقوانينها بل إن (اللذة) التي يستشعرها بعض النقاد في بعض النصوص اللغوية العالية هي نتيجة هذا الاستثمار فيما اجيز للمستعمل ان يستعمل، لان أي نصّ لغوي تشخّص فيه انحرافاً ينطوي على بنيتين لغويتين الأولى (بنية القاعدة) التي يعد الالتزام بها شرطاً لكل مستعمل حتى تتحقق الافادة في الحدث اللغوي، والأخرى (بنية التحوّل) وهي بنية تتجاوز (النفعية والإفادة) الى مستوى التأثير والجمال، ولذلك شاع في مؤلفات الأسلوبيين نوعان من المصطلحات التي تشير الى بنية القاعدة وبنية التحوّل يعرضها البحث على النحو الآتي:

فقط اذ هناك الجانب الأسلوبي الذي يدخل على النحو أمورا مثل العدول عن الأصل بواسطة الزيادة والحذف والتضمين والتغليب والمجاز والترخّص في القواعد والتوسع الخ، فكل أولئك صور من الشجاعة الاسلوبية التي تتحدى الاطراد الذي قننه النحاة))^{٤٦}، من هذا يتضح ان الترخّص عند علماء الأسلوب يتصل بالاستعمال في حين ان الترخّص عند علماء النحو يتصل -كما تقدم- بالقاعدة، فالأسلوب الأدبي ليس تطبيقاً محترفاً للقاعدة النحوية وإنما هو ايجاد علاقات جديدة بين العناصر اللغوية تلك الجودة التي توسم النص اللغوي بالأدبية، فالمعيار الذي يقاس فيه الترخّص من ناحية الأسلوب هو مقدار الانحراف او الانزياح عن المألوف لان الأدب يكون ((غير مثمر اذا ما واجهنا المألوف فقط))^{٤٧}، أي ان الاستعمال (الطبيعي) أو (المألوف) هو القاعدة الأساس للغة، وان للأدب (امتياز) خرق القاعدة^{٤٨}، ((وبغية احداث هذه الإثارة لابد من العدول عن المناهج المطروقة والخروج عن الاستعمال القواعدي المألوف يفاجئ المتلقي بتحطيم توقعاته فيربطه بطريقة فاعلة))^{٤٩}، وبهذا تتحقق فاعلية النص في اثارة المتلقي، فالاسلوبيون -اذن- كانوا اقرب في تشخيص الظاهرة من النحاة وان لم يستعملوا مصطلح (الترخّص) لذاته، بسبب

المصطلح الأدبي

المصطلح القاعدي

١. الاستعمال الدارج الانزياح.
٢. الاستعمال المؤلف التجاوز.
٣. التعبير البسيط الانحراف.
٤. التعبير الشائع الاختلال.
٥. الكلام الفردي الإطاحة.
٦. الوضع الحيادي المخالفة.
٧. الدرجة الصفر الشناعة.
٨. النمط العام الانتهاك.
٩. الاستعمال العادي خرق السنن.
١٠. الاستعمال السائر اللحن.
١١. الاستعمال المتوسط العصيان.
١٢. السنن اللغوية التحريف.
١٣. الخطاب الساذج
١٤. العبارة البريئة

ظاهرة الترخيص والقياس عليها.

القياس في اللغة من ((قاس الشيء يقيسه، قياسا وقياسا... إذا قدره على مثاله))^{٤٤}، وفي الاصطلاح ((هو الجمع بين أول وثان تقتضيه في صحة الأول صحة الثاني، وفي فساد الثاني فساد الأول))^{٥٥}، و لا تكاد تخرج التعريفات عن هذا المعنى^{٥٦}، ثم تطور النظر فيه حتى أصبح أصلا من أصول النحو العربي وعليه بنيت كثير من المسائل النحوية وكان عبد الله بن إسحاق الحضرمي (١١٧هـ) ((أول من بعج النحو ومد القياس والعلل... وكان اشد تجريدا للقياس))^{٥٧}، ثم استمر هذا التطور فأصبح المراد به القاعدة النحوية نفسها^{٥٨}.

وللقياس أركان هي:

- أصل وهو مقيس عليه.
- فرع وهو المقيس.
- علة جامعة بين الأصل والفرع.

إن هذا الجدول المتقابل يؤسس لضرورة تصنيف المنجز الكلامي على وفق اعتباري (الصحة والجمال) ((الذي يقوم أساسا على افتراض (الأصل)، وكل ماتقدمه اللغة من إجراءات كلامية إنما يقاس- دائما- الى هذا الأصل باعتماد مجموعة من القواعد التحويلية))^{٥٩}، أي ان الجدول الأول يمثل تطبيق العرف اللغوي والثاني سمات فردية خاصة^{٥١}، قادرة على مدّ عمر اللغة فكلمًا ((كثير الاستعمال الفني والإبداعي فيها ازدادت إمكانات المفردات واتسعت

• والحكم.

بقيتها))^{٦٠}، ((لان الإدراك الإنساني لاتسعهه القرينة الواحدة))^{٦١} و((لذلك تدخل في تحالف مع عدد من القرائن الأخرى))^{٦٢}، فالمتكلم الذي يريد ان يترخص مطالب بتوفير عدة قرائن تعوض عن تلك التي ترخص فيها وبذلك يكون اكثر قيذا من الاخر الذي يكتفي بتطبيق بسيط للقاعدة لأنه غير مطالب إلا بقرينة واحدة يأتي بها، ولذلك لم تقع هذه الظاهرة الا في النصوص اللغوية التي تتسم بالدقة في تقديم المعنى، ولهذا فالمراد بالنفي في (ولاتقس) الوارد في بيت ابن مالك مع عدم توفر القرائن الاخرى التي تمنع اللبس ولهذا ((قال ابن طراوة من علماء الأندلس بل هو مقيس ومنه في القران الكريم ((فتلقى آدم من ربه كلمات)) البقرة: ٣٧، فابن كثير وهو الفارسي المكي من القراء السبعة ينصب آدم ويرفع كلمات))^{٦٣}.

٢. إن اغلب دواعي وقوع هذه الظاهرة جمالية كراعية الفاصلة والمناسبة بين المفردات في النص القرآني، او لضرورة إيقاع الوزن في النص الشعري (الضرورة الشعرية)، او ان الموقف يتطلب تغييرا في الأداء وتميزا في الاستعمال للتعبير عن دقة المعنى، فمن شواهدا

وما يهم البحث منه، هل يمكن القياس على ظاهرة الترخص كأية ظاهرة نحوية أخرى؟، يجيب ابن مالك بقوله:

ورفع مفعول به لا يلتبس ونصب فاعل اجز ولا تقس

يقول الدكتور تمام حسان: ((ان الرخصة مرهونة بمحلها فلا يقاس عليها وشرطها ان يؤمن معها اللبس وان تكون من الفصيح في عصر الاجتهاد، أما نحن الآن فترخصنا في قرائن النحو يقع من قبيل الخطأ إلا ان يكون ضرورة شعرية فتلك لاتقاس بمقياس الصواب والخطأ وانما ينظر اليها بمنظار الحسن والقبح))^{٥٩}، فالقياس -اذن- على وفق هذا التصور خاطيء ولا يجوز الحمل عليه، ولكن للباحث في هذا المنع نظرة نص عليها بالآتي:

١. إن ظاهرة الترخص ليست عبثا في فن القول، وليست إفلاتا من القواعد والأعراف النحوية، وإنما هي تطبيق محترف وعال لكل هذه القواعد والأعراف، فلا يجوز الترخص في الكلام إلا إذا توفرت القرائن (لفظية او معنوية) ((فهي تتضافر لبيان المعنى الواحد تدعيما لقدرة السامع على إدراك هذا المعنى فإذا اتضح المعنى ببعضها أمكن بسبب امن اللبس ان يتم الترخص في

الدلالة ولو جاءت مفردة ((سيناء)) فاصلة لحصل (نشز)-كما يعبر عنه علماء الموسيقى- لبناء السورة كلها لأن بنية الإيقاع ((Rhythm)) إحدى وسائل بناء الدلالة ولاسيما في لغة القرآن الكريم ولذلك وقعت كل مفردة موقعها الذي لا تسدّه مفردة أخرى.

٣. إن الشرط الأساس في ظاهرة الترخّص هو امن اللبس الذي يؤدي الى الإفادة ولايجوز الترخّص في الكلام إلا اذا امن اللبس وأصبح الكلام ذا فائدة.

٤. إن عصر الاستشهاد الذي وضعه النحاة يعد خطأ منهجيا من ناحيتي الزمان والمكان الأمر الذي أدى الى ضياع مادة لغوية كبيرة وغنية لو أحصيت وجمعت لظهرت فائدتها الكبيرة ولاستطعنا ان نحل كثيرا مما أطلق عليه النحاة شاذا او خاطئا ..الخ من التوصيفات.

٥. إن المتكلمين لهم القدرة قبل غيرهم في ابتداع تراكيب لغوية غير مسموعة من قبل وهو ما يطلق عليه (الابتداع في اللغة) ،مناسبة للموقف ((وهو في بعض صورته يستهوي المجتمع فيصبح سنة في الكلام ويكون سببا في تطور الاستعمال اللغوي من عصر الى عصر، وربما كانت الفروق التي

في النص القرآني، الترخّص في بنية المفردة وذلك في قوله تعالى ((وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِلْأَكْلِينَ))، وفي موضع آخر قال ((وَطُورٍ سَيْنِينَ)) فمرة قال (سَيْنَاء) وأخرى قال (سَيْنِينَ)، أما (سيناء) فهو اسم للبقعة التي فيها الجبل الذي نودي عليه موسى ((عليه السلام)) وهي في فلسطين بين مصر وأيلة () أما (سَيْنِينَ) فقد اجمع جملة من دارسي القرآن وجملة من المفسرين على أن ((طور سيناء هو طور سينين)) تطلقان على ((مساحة من الأرض تقع بين مصر وفلسطين)) ولكنّ النصّ القرآنيّ غاير في بنائهما والسبب-كما أظن-للحفاظ على الفاصلة في سورة التين إذ ختمت بمفردات هي ((الزيتون، سنين، الأمين، سائلين، ممنون، الدين، الحاكمين)) والمقطع الصوّتي الأخير من البناء المقطعي لهذه المفردات ينتهي بالمقطع المديد ((س ح ح س)) على حين تنتهي البنية المقطعية لمفردة ((سيناء))-في حالة الوقف-بمقطع قصير ((س ح)) واختلاف المقطعين ينتج اختلافا في قيمهما الزمنية، ولما كانت الفاصلة القرآنية قائمة على تتابع الأثر الموسيقي المطرد لعنصر الدلالة و بناء الفاصلة لتحقيق اطراد النغم المفضي لبناء

نلاحظها اليوم بين لغة العصور الأولى وبين اللغة العربية الحديثة ناشئة عن اثر هذا النوع من الترخيص بل عن أخطاء ذوي الجاه ربما سلك الناس مسلكهم بترخيص الفصحاء))، فهذا النوع من الاستعمال العالي للغة يثري اللغة ويجعلها أكثر غناء مما لو التزمت المعيارية وقل الإبداع فيها، وأصبح الكلام الذي يقال يتناقله لاحق عن سابق، ولماتت اللغة العربية كما ماتت اللغات الأخرى من قبلها، بل ان عنصر الحياة الذي تتمتع به اللغة العربية سببه المرونة التي تتماز بها هذه اللغة للتعبير عن دقائق المعاني، ولذلك اختارها الله سبحانه وتعالى من بين اللغات الأخرى.

لهذه الأسباب مجتمعة نعتقد أن القياس على هذه الظاهرة قياس صحيح مع توفر شرط امن اللبس والقرائن، اذ لا يصح أن نقول (ضرب زيداً عمر) واعتبار (زيد) المتقدم هو الفاعل و(عمر) المتأخر هو المفعول به على الرغم من نصب الفاعل ورفع المفعول به بخلاف القاعدة النحوية حملا على قول العرب (خرق التوب المسمار) والسبب في عدم قبول الجملة الأولى وقبول الثانية هو: ان الفاعل في الجملة الثانية معروف بالقرائن الآتية:

١. انه اسم

٢. انه مرفوع

٣. تقدمه الفعل

٤. بني للمعلوم

٥. دلّ الاسم على من فعل الفعل او قام

الفعل بوساطته.

((وقد تحققت هذه القرائن في(المسمار) ماعدا الإعراب بالرفع، وكانت القرينة الخامسة بالذات هي سبب لإمكان الترخيص في الإعراب لان الفعل غير منتقل فيكون الخارق هو المسمار ولا يمكن للثوب إلا ان يكون مخروقا بالمسمار وهذا واضح من قرينة الإسناد وان تم الترخيص في الإعراب))^{٦٤}، (ولا بد لكل باب نحوي ان يستدل عليه باثنتين او أكثر من هذه القرائن، لان القرينة الواحدة لاتجذب انتباه السامع فيتم تعزيزها بأختهاوعندئذ يمكن من الناحية النظرية ان يترخص المتكلم بإهدار هذا البعض لان امن اللبس لا يتوقف عليه))^{٦٥} في حين أن كلا من الفاعل والمفعول به في جملة(ضرب زيداً عمر) يصلح أن يكون فاعلا او مفعولا في الوقت نفسه إلا إذا كنت تريد بـ(زيد)مفعولا وبـ(خالد)فاعلا فعندئذ يصح القول لان العلامة الإعرابية تميز لك الفاعل من المفعول.

المهم أن اللغة العربية أوسع من

القاعدة، والاستعمال فيها متعدد بتعدد المستعملين

استثمار كل إمكانيات اللغة بقرائنها اللفظية وغير اللفظية.

٢. وإذا كان العدول يقاس عليه نتيجة اكتسابه الاطراد فالترخيص كذلك- كما ثبت عندنا- ظاهرة يقاس عليها بشرطها وشروطها عند الإطاحة بقريئة معينة، في حين ان العدول مساحته الاستعمال (الأسلوب) الذي يرتبط بكفاءة المستعمل وقدرته على استعمال اللغة، ومن هنا يمكننا القول ان (الترخيص) مصطلح نحوي (قاعدي) وان العدول مصطلح اسلوبي (استعمالي)، ويمكن القول أيضا ان كل ترخيص عدول وليس كل عدول ترخيص- لما تقدم- من ان العدول يكون في القرائن النحوية وغيرها في حين لا يكون الترخيص إلا في القرائن النحوية وهو شرط امن اللبس الذي يفضي الى الإفادة، ولتوضيح هذه النقطة نضرب مثالين احدهما في الترخيص، والثاني في العدول، فأما الترخيص فكقوله تعالى ((إن هاذن **لساحران**))^{٧٠}، وبحسب الضابط النحوي نقول (ان هذين)، ولهذا ذهب النحويون مذاهب شتى اعرض لها على النحو الآتي:

^{٦٦}أنفسهم، وظاهرة الترخيص واحدة من إبداعات الفرد وهي تكشف عن عمق نظامها وسعة المعنى فيها ((لان الرسالة التي يرسلها المبدع للتعبير عن تجربته النفسية وارتباطها بالمقامات والاحوال، تتطلب نظاما لغويا مرنا يستوعبها ويعبر عنها خير تعبير، وللتعبير عن المعنى وسائل عديدة))^{٦٧}، والترخيص احدي هذه الوسائل.

الفرق بين العدول والترخيص

للعُدول تعريفات متعددة، ونأخذ منها ما له صلة بموضوع الترخيص ((فالأسلوب العدولي خروج عن أصل او مخالفة لقاعدة ولكن هذا الخروج وتلك المخالفة اكتسبتا في الاستعمال الأسلوبي قدرا من الاطراد رقى بهما الى مرتبة الأصول التي يقاس عليها))^{٦٨}، لأنه-أي العدول- ((ليس خرقا لنظام العربية كما يرى أكثر النحاة والبلاغيين ولا سيما المعاصرون انما هو خروج على القياس النحوي لا الواقع الاستعمالي للنص القرآني))^{٦٩}، وليس الترخيص بهذا المعنى أبدا، وهذا ما يجدر بنا ان نسجل بنقاط تلك الفروق الدقيقة بينهما وعلى النحو الآتي:

١. ورد في التعريف أعلاه ان العدول (خروج عن أصل او مخالفة لقاعدة)، وليس الترخيص كذلك لأنه تطبيق مميز للقاعدة بوساطة

- إن تكون (أن) حرف جواب، بمعنى نعم ذكر ذلك سيبويه، والأخفش. وحمل المبرد، على ذلك، قراءة من قرأ " إن هذان **لساحران** " . وأنكر أبو عبيدة أن تكون إن بمعنى نعم^{٧١}، ومن رآها كذلك جعل ((هذان مرفوع بالابتداء وأن اللام في **لساحران** داخلة في موضعها على غير ضرورة وأن تقديره نعم هذان لهما ساحران))^{٧٢} في حين جعل آخرون الاسم محذوفاً ((و { لسا حرا ن } خبر مبتدأ محذوف ، واللام داخلة على الجملة تقديره : لهما ساحران))^{٧٣} .
 - تكون مخففة من الثقيلة فتدخل على الجملتين ففي الاسمية تعمل وتهمل وفي الفعلية يجب إهمالها^{٧٤}، قال الجوهري ((وقد تكون مخففة من الشديدة فهذه لا بد من أن تدخل اللام في خبرها عوضاً عما حذف من التشديد))^{٧٥} .
 - وأما قول الله تبارك وتعالى (إن هذان **لساحران**) فقد ذكر عن ابن عباس أنه قال إن الله تبارك اسمه أنزل القرآن بلغة كل حي من أحياء العرب فنزلت هذه الآية بلغة بني الحارث بن كعب لأنهم يجعلون المثني
- بالألف في كل وجه مرفوعاً فيقولون رأيت الرجلان ومررت بالرجلان وأتاني الرجلان وإنما صار كذلك لأن الألف أخف بنات المد واللين^{٧٦}
- أن " إن " مؤكدة ناصبة للاسم رافعة للخبر، واسمها ضمير شأن محذوف، و " هذان ساحران " مبتدأ وخبر كما في الوجه السابق، والجملة في محل رفع خبر إن، والتقدير: إنه (أي الحال والشأن) هذان **لساحران**^{٧٧} .
 - روى ابن عاشور عن عائشة وأبي عثمان في أثناء حديثهم عن الأسماء المنصوبة التي عطفت على مرفوعة انه خطأ من كاتب المصحف^{٧٨}
 - وقرأ أبي «إن ذان إلا ساحران»^{٧٩}
 - وقرأ ابن مسعود «أن هذان ساحران» بفتح أن وبغير لام^{٨٠} .
- هذه هي الأوجه السبع التي حاولت جمعها من كتب القراءات والتفسير والنحو تكشف لنا عمق الخلاف وتغاير الآراء في التوجيه نتيجة الصدام بين ماسنّه النحاة من قاعدة تقضي بوجود نصب الاسم الذي يلي الناسخ وبين استعمال القرآن الكريم، ولو أن النحاة

خبر بمعنى الأمر و تقديره و الوالدات **يرضعن** أولادهن حولين كاملين في حكم الله الذي أوجبه على عباده فحذف للدلالة عليه و هذا أمر استحباب لا أمر إيجاب و المعنى إنهن أحق برضاعهم من غيرهن))^{٨٣} وإنما ((عبر عن الطلب بصيغة الخبر ، للإشعار بأن إرضاع الأم لطفلها عمل توجبه الفطرة ، وتنادي به طبيعة الأمومة))^{٨٤}، والمهم ان العدول هنا لم يكن يعتمد قرينة معينة كما يعتمد الترخيص في ذلك اذ لا لبس في الكلام، وإنما يلجأ الى هذا النمط من الاستعمال لتحقيق غاية جمالية لا يحققها المؤلف من الكلام فيما لو قال (والوالدات ارضعن)، وهذه هي منطقة الجمال التي تصنف على وفقها النصوص الى نفعية وأخرى جمالية.

٣. الترخيص في البنية الصرفية بينما العدول في الصيغة، والفرق بين البنية والصيغة، ان البنية اصول المفردات المعجمية والصيغة تمثل المعنى الصرفي، فمثلا مفردة (قاتل) بنية يجوز ان نترخص فيها فنقول (يقتل قتل مقتول)، في حين ان (فاعل) والتي تمثل زنة لمفردة (قاتل) لا يجوز الترخيص فيها وإنما يعدل كما ورد في قوله تعالى ((إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا))^{٨٥}.^{٨٦}
الخاتمة:

من خلال ماتقدم توصل الباحث الى نتائج عديدة أعرض

ابتعدوا عن المعيارية في القواعد وفصلوا بين منطقتي "النظام واستعمال النظام" لما رأينا هذه الأوجه السبعة، ولذلك لما رأوا اختلاف العلامة الإعرابية بين الأصل والاستعمال ذهبوا في (هذين) مذاهب شتى، وقد غاب عنهم ان العلامة الإعرابية ما هي إلا قرينة من القرائن اللفظية وان غيابها لا يعني مخالفة القاعدة، وإنما هناك قرائن أخرى تقوم مقامها، وهي ان النحاة يقررون ان لكل مبتدأ خبرا ولكل خبر مبتدأ، ولا يمكن لنا إلا أن نعتبر (هذين) مبتدأ لأنه اسم فلما تعين المبتدأ لا بد لنا ان نبحث عن الخبر ولا يمكن لـ(ان) ان تكون خبرا لأنها حرف والحروف لا تصلح أخبارا، فلم تبق إلا مفردة (ساحران) فهي إذن الخبر، فضلا عن (اللام) الداخلة على (ساحران) فإنها لا تدخل إلا على الخبر مما يعزز كونها خبرا، وبهذا استطعنا على الرغم من غياب العلامة الإعرابية توصيف المفردات من الناحية الإعرابية ولا يهمننا بعد هذا إن كان الاسم مرفوعا او منصوبا، ولم يكن هذا التوصيف إلا بفعل القرينة المعنوية فأمكن الترخيص في قرينة الإعراب.

ومثال العدول قوله تعالى ((وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ))^{٨١}، والعدول في الفعل ((صيغته صيغة الخبر والمراد به الامر أي ليرضعن أولادهن))^{٨٢} ((و قيل هو

لها على النحو الآتي:

٤. إن اغلب دواعي وقوع هذه الظاهرة جمالية

كرعاية الفاصلة والمناسبة بين المفردات في النص القرآني، أو لضرورة إيقاع الوزن في النص الشعري (الضرورة الشعرية)، أو ان الموقف يتطلب تغييراً في الأداء وتميزاً في الاستعمال للتعبير عن دقة المعنى.

٥. ورد في تعريف العدول انه (خروج عن أصل أو مخالفة لقاعدة)، وليس الترخص كذلك لأنه تطبيق مميز للقاعدة بوساطة استثمار كل إمكانات اللغة بقرائنها اللفظية وغير اللفظية.

٦. الترخص يكون في البنية الصرفية بينما العدول في الصيغة، والفرق بين البنية والصيغة، ان البنية اصول المفردات المعجمية والصيغة تمثل المعنى الصرفي

٧. نعتقد ان القياس على هذه الظاهرة قياس صحيح مع توفر شرط امن اللبس والقرائن، اذ لا يصح ان نقول (ضرب زيداً عمر) واعتبار (زيد) المتقدم هو الفاعل و(عمر) المتأخر هو المفعول به على الرغم من نصب الفاعل ورفع المفعول به بخلاف القاعدة النحوية

١. يدل مفهوم الترخص من الناحية اللغوية على معاني التسهيل والمرونة ولا يكاد يخرج مفهوم هذا المصطلح عن هذا المعنى.

٢. يختلف مفهوم الترخص من تخصص الى اخر، اذ يرتبط مفهوم الترخص عند النحاة ب(امن اللبس) ولذلك عرفت الرخصة بانها تركيب الكلام على غير ما تقتضي به القاعدة اتكالا على امن اللبس، فان لم يؤمن اللبس نسب الكلام الى الخطأ لا الى الترخص باعتبار ان الترخص غاية لا يمكن التفريط فيها، لان اللغة الملبسة لاتصلح واسطة للفهم والإفهام، فمتى ما امن اللبس أمكن الترخص والا فلا رخصة ولا فائدة ولا كلام لانه يكون اقرب الى الخطأ منه الى الصواب.

٣. ينطلق مفهوم الترخص من مفهوم (قاعدي) عند النحاة لارتباطه بمفهوم امن اللبس الذي يعد آفة الكلام، في حين يرتبط مفهوم الترخص عند علماء الاسلوب بالاستعمال.

الترخّص في لغة القرآن الكريم

لغوية عالية، وقدرة كبيرة بأعراف اللغة،
ولذلك نجد ان اغلب هذه الظاهرة تقع في
النص القرآني وتكاد تتعدم او تقل في
النصوص البشرية، والسبب-كما تقدم-انها
تتطلب كفاءة في استعمال المفردة، وهي في
الوقت نفسه انما يلجأ اليها لتحقيق دقة
المعنى وجمال الأداء.

حملا على قول العرب (خرق التوبُ
المسماًر) والسبب في عدم قبول الجملة
الأولى وقبول الثانية هو: ان الفاعل في
الجملة الثانية معروف بالقرائن الآتية:

١. انه اسم

٢. انه مرفوع

٣. تقدمه الفعل

٤. بني للمعلوم

٥. دلّ الاسم على من فعل الفعل او قام الفعل
بوساطته.

٨. ظاهرة الترخص ليست تمردا على الأعراف
اللغوية او هروبا منها، وانما هي تطبيق عال
لنظام اللغة، ولذلك ارتبط وجودها بالقرائن
اللغوية (لفظية او معنوية)، فاذا تمت
التضحية بقرنية معينة فان القرائن الأخرى
تغني عنها، وهذا النمط من الاستعمال
يتطلب كفاءة

الهوامش:

- ١ علم اللغة العام لسوسير: ٢٨، ٢٧، ٣٣، ٣٢، وظ: البنيوية وما بعدها من ليفي شتراوس حتى دريدا جون سترزك، ترجمة د. محمد عصفور: ١٧.
- ٢ العدول والنظام البلاغي في اسلوب القرآن الكريم: ٣
- ٣ ظ: علم لغة النص (الاتجاهات والمفاهيم): الدكتور سعيد حسن بحيري: ١٩١.
- ٤ علم لغة النص (الاتجاهات والمفاهيم): ١٩١.
- ٥ بوصفها نظاماً من أنظمة الاتصال الأخرى.
- ٦ النساء: ٨٢.
- ٧ المائدة : ٥٤ .
- ٨ هود : ٨٨ .
- ٩ العين: رخص.
- ١٠ م.ن. رخص.
١١. مقاييس اللغة: رخص.
١٢. لسان العرب: رخص.
١٣. ظ: التهذيب: رخص.
١٤. العين: رخص.
١٥. م.ن.
١٦. العين: رخص، وظ: التهذيب: رخص.
١٧. م.ن.
١٨. العين: رخصاً.
١٩. م.ن.
٢٠. المحكم: رخص.
٢١. لسان العرب: رخص.
٢٢. لسان العرب: رخص.
٢٣. لسان العرب: رخص.
٢٤. جمهرة العرب: رخص.

٢٥. ظ:ديوان النابغة
٢٦. العنم: شجر لّين الأغصان، يشبه به نبات الجواري، وقال ابو عبيدة: هو أطراف الخروب الشامي، ظ: الصحاح: عنم. ٢٧٢٧
٢٨. البيان في روائع القرآن: ١٢١١-١٣، وظ:اللغة العربية معناها ومبناها: ٢٩٧، وظ:العدول والنظام البلاغي في اسلوب القرآن الكريم: ٣.
٢٩. اللغة العربية(معناها ومبناها): ٢٣٣ وظ:التحويل في النحو العربي : ٥.
٣٠. قرائن الإعراب والصيغة والمبالغة: ٤٨
٣١. مقالات في اللغة والأدب: ١٢
٣٢. اللغة العربية معناها ومبناها: ٢٣٣.
٣٣. قرائن الإعراب والصيغ والمطابقة: ٤٨.
٣٤. البيان في روائع القرآن: ٢٣٠١١.
٣٥. ظ:شرح ابن عقيل
٣٦. ظ:شرح ابن عقيل: ٢١٣١١.
٣٧. شرح الاشموني على الفية ابن مالك: ٩٩١١.
٣٨. مقالات في اللغة والأدب: ٩٩١١.
٣٩. مقالات في اللغة والأدب: ٩٩١١.
٤٠. الكتاب: ١٠١١.
٤١. مقالات في اللغة والأدب: ٩٩١١.
٤٢. الهمع: ١٦٥١١، وظ:الدرر اللوامع: ١٤٢١١.
٤٣. العلامة الإعرابية في الجملة: ٣٢٤.
٤٤. البلاغة العربية (قراءة أخرى): ٨٩.
٤٥. م.ن.
٤٦. مقالات في اللغة والادب: ٩٩١١.
٤٧. البلاغة العربية(قراءة أخرى): ٨٩.
٤٨. م.ن.
-

- ٤٩ . م.ن .
- ٥٠ . البلاغة العربية (قراءة أخرى): ٨٩.
- ٥١ . المفسر ومستويات الاستعمال اللغوي: ٢٠.
- ٥٢ . م.ن: ٢١.
- ٥٣ . البلاغة العربية (قراءة أخرى): ١١١.
- ٥٤ . لسان العرب: قيس.
- ٥٥ . الحدود في النحو (ضمن ثلاث رسائل في النحو واللغة): ٣٨، ظ: القياس في النحو العربي نشاته وتطوره: ٢٠.
- ٥٦ . ظ: الاغراب في جدول الاعراب: ٤٥.
- ٥٧ . طبقات فحول الشعراء: ١٥١١.
- ٥٨ . المفصل في تاريخ النحو العربي: ١٤٠١١.
- ٥٩ . البيان في روائع القرآن: ٢٣٠١١، وظ: مقالات في اللغة والادب: ٢٠٦١٢.
- ٦٠ . م.ن: ٢٣٠١١.
- ٦١ . مقالات في اللغة والادب: ٢٠٥١١.
- ٦٢ . م.ن: ٢٠٥.
- ٦٣ . احياء النحو: ٤٥، وظ: العلامة الاعرابية في الجملة: ٢٥١.
- ٦٤ . البيان في روائع القرآن: ٢٣٠١١.
- ٦٥ . مقالات في اللغة والادب: ٢٠٥١٢.
- ٦٦ . م.ن .
- ٦٧ . العدول والنظام البلاغي في اسلوب القرآن الكريم: ٨.
- ٦٨ . البيان في روائع القرآن: ٧٧١٢.
- ٦٩ . العدول والنظام البلاغي في اسلوب القرآن الكريم: ٨.
- ٧٠ . طه: ٦٣.
- ٧١ . الجنى الداني في حروف المعاني: ٦٧١١.
- ٧٢ . ظ: سر صناعة الإعراب: ٣٨٠١١.

٧٣. الكشاف: ١٥٣.
٧٤. تاج العروس: ٧٦١٤١١.
٧٥. م.ن.
٧٦. الجمل في النحو: ١٥٧١١.
٧٧. شرح ابن عقيل: ٥٩١١.
٧٨. ظ: معاني القرآن للفراء: ٩٥١١، التحرير والتنوير: ٨٧١٤.
٧٩. ظ: الكشاف: ١٥٣١٤.
٨٠. ظ: الكشاف: ١٥٣١٤.
٨١. البقرة: ٢٣٣.
٨٢. مجمع البيان: ٩٩١٢ وظ: أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن: ٤٩١٥.
٨٣. م.ن.
٨٤. الوسيط لسيد طنطاوي: ٤٢١١١.
٨٥. الإنسان: ٣.

المصادر:

القرآن الكريم:

١. أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الجني الشنقيطي، (د.ط.)، عالم الكتب، بيروت-لبنان (د.ت).
٢. اعراب القرآن لأبي جعفر النحاس ت ٣٣٨ هـ، تحقيق: الدكتور زهير غازي زاهد، بغداد ١٩٧٩.
٣. الأمكنة والمياه والجبال: جار الله ابو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨هـ)، تح الدكتور إبراهيم السامرائي، (د.ط.)، مطبعة السعدون-بغداد (د.ت).
٤. البلاغة العربية (قراءة أخرى): الدكتور محمد عبد المطلب، ط٣، مطبعة لونغمان، (١٩٩٤م).

٥. البنيوية وما بعدها من ليفي شتراوس حتى دريدا، جون ستروك، ترجمة الدكتور محمد عصفور، عالم المعرفة، سلسلة كتب شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت (٢٠٦)، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م).
٦. البيان في روائع القرآن (دراسة لغوية وأسلوبية) : د. تمام حسان ، ط٢، مطبعة عالم الكتب، (٢٠٠٠) .
٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي ت ١٢٠٥ هـ، القاهرة ١٣٠٦ هـ.
٨. التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العكبري ت ٦١٦ هـ تحقيق: محمد علي البجاوي، البابي الحلبي.
٩. التحرير والتنوير لمحمد بن عاشور الدار التونسية ب.ت.
١٠. تفسير ابن كثير المسمى تفسير القرآن العظيم، ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، راجعه وخرج أحاديثه الشيخ أيمن محمد نصر الدين، والدكتور عبد الرحمن الهاشمي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).
١١. تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن محمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ) ، تح : عبد السلام هارون وآخرين ، ط٢ المطبعة المؤسسة العامة للتأليف والأنباء والنشر - القاهرة ، (١٩٧٠).
١٢. الجنى الداني في حروف المعاني لحسن بن القاسم المرادي (٧٤٩هـ) تحقيق: طه محسن -الموصل ١٩٧٦م.
١٣. الجمل في النحو الجمل، لأبي القاسم الزجاجي ت ٣٤٠ هـ، تصحيح: الشيخ ابن أبي شنب الجرائر ١٩٣٦.
١٤. الحدود في النحو: للرماني، تحقيق مصطفى جواد -بغداد، (د.ط) (١٩٦٩).
١٥. ديوان النابغة الذبياني، تحقيق وشرح كرم البستاني، (د.ط) دار صادر، بيروت-لبنان (د.ت).
١٦. زاد المسير في علم التفسير لعبد الرحمن بن علي الجوزي المكتب الإسلامي ١٩٦٤.
١٧. سر صناعة الاعراب لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: الدكتور حسن هنداوي، الطبعة الثانية- دمشق ١٩٣٣.

١٨. شرح ابن عقيل قاضي القضاة بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي المصري الهمداني، ط ١، مطبعة امير قم، النشر: انتشارات محمد وفاتي، (١٣٧٤هـ).
١٩. العلامة الإعرابية في الجملة: د: محمد حماسة عبد اللطيف، ط ١ دار الكتب المصرية-القاهرة، (٢٠٠٠).
٢٠. علم اللغة العام: فردينان دي سوسير، ترجمة: يوثيل يوسف عزيز، مراجعة: مالك المطليبي الطبعة الأولى، (ب.ط) دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد (١٩٨٥).
٢١. علم لغة النص (المفاهيم والاتجاهات) الدكتور سعيد حسن بحيري، الشركة المصرية العالمية للنشر- لونجمان، ط ١ (١٩٩٧م).
٢٢. القاموس الوسيط في اللغة: الفيروزآبادي (ت ٨١٦هـ او ٨١٧هـ)، (د.ط) دار الفكر-بيروت (١٩٧٨م).
٢٣. الكتاب: تأليف سيبويه ابي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، دار الكتب-بيروت، ط ١ (١٩٧٩-١٩٨٣-١٩٨٨).
٢٤. كشاف اصطلاحات الفنون كشاف اصطلاحات الفنون وعلوم، محمد علي التهانوي (ت. ق ١٢هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة الدكتور توفيق العجم، تحقيق الدكتور علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية، الدكتور عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية، الدكتور عبد جورج زيناتي، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، ط ١، (١٩٩٦م).
٢٥. الكشاف عن حقائق التنزيل ، وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت ٥٣٨ هـ) ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، دار أحياء التراث الغربي ، بيروت . لبنان ط ١، ٢٠٠١ م.
٢٦. لسان العرب ابو الفضل جمال بن مكرم بن منظور (٧١١هـ)، قدم له عبد الله العلايلي، اعداد وتصنيف: يوسف خياط، دار لسان العرب، بيروت (د.ت).

٢٧. ليس في كلام العرب: الحسين بن احمد ابن خالويه (٣٧٠هـ)، تحقيق احمد عبد الغفور عطار، مكة المكرمة، ط٢ (١٣٩٩هـ-١٩٧٩هـ).

٢٨. مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (من أعلام ق٦هـ)، انتشارات ناصر خسرو، طهران، ط٨ (١٣٨٤ش/١٤٢٦هـ).

٢٩. المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، أبو الحسن عيسى بن إسماعيل بن سيده الأندلسي (ت٤٥٨هـ)، تح: مصطفى السقا والدكتور حسين نصار، ط١، شركة ومطبعة البابي الحلبي، مصر، (١٩٥٨).

٣٠. مشكل إعراب القرآن ابو محمد بن ابي طالب القيسي (٤٣٧هـ)، تحقيق حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت ط٢، ١٤٠٥هـ.

٣١. معاني القرآن ابو زكريا يحيى بن زياد الفراء (٢٠٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٩٨٠هـ.

٣٢. المفسر ومستويات الاستعمال اللغوي: الدكتور علي كاظم أسد، دار الضياء للطباعة والتصميم-النجف الاشرف، ط١ (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).

٣٣. مقالات في اللغة والأدب: (د.ت) تمام حسان، عالم الكتب-القاهرة، ط١ (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).

الرسائل الجامعية

. الالفاظ الواردة مرة واحدة في القرآن الكريم-دراسة لغوية، شكيب غازي بصري الحلفي، كلية الاداب-جامعة الكوفة، اطروحة دكتوراه، ٢٠١١م.

. قرائن الصيغة والاعراب والمطابقة، امل باقر عبد الحسين جباره، كلية الاداب-جامعة الكوفة، رسالة ماجستير، ٢٠٠٨.

شبكة المعلومات العالمية (الانترنت).

العدول والنظام البلاغي في أسلوب القرآن الكريم، أ.د. حسن منديل العكيلي، شبكة المعلومات العالمية (الانترنت) شبكة نيا المعلوماتية.

